إثارات الأمير الصنعاني في علوم الحديث من خلال كتاب''توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار في علوم الآثار'' دراسة حديثية مقارنة

Prince Al-Sanaani's clarifications in modern science through the book ‘‘Tawdih al- afkar li-ma'ani tanqih al-anzark fi-Ulum al-Hadith’’: A comparative modern study

د.أحمد زكي

Dr. ahmed zaki

الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين، الدار البيضاء- سطات، المغرب

Regional Academy for Education and Training, Casablanca-Settat, Morocco

E-mail: ahmed.zaki@uit.ac.ma

الكلمات المفتاحية: إثارات، الأمير الصنعاني، علوم الحديث، كتاب توضيح الأفكار.

Keywords: Clarifications – Prince Al-Sanaani – Science of Hadith – Tawdih al-afkar Book.

الملخص

تهدف هذه الدراسة لتسليط الضوء على إثارات الأمير الصنعاني الحديثية، من خلال كتابه ''توضيح الأفكار''، وقد جاءت مكونة من: مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

فاشتملت المقدمة على إشكال البحث، وأهدافه، ومنهجه، وخطته. وخصصت المبحث الأول للتعريف بالأمير الصنعاني وكتابه ''توضيح الأفكار''. وتحدثت في المبحث الثاني عن إثارات الأمير الصنعاني المتعلقة بمحور علم الرواة وتميز أصنافهم ومراتبهم، واشتمل المبحث الثالث على إثارات الأمير الصنعاني المتعلقة بمحور علم معرفة الحديث من حيث القبول والرد، أما الخاتمة فذكرت فيها أهم نتائج الدراسة.

Abstract

This study aims to shed light on Prince Al-Sanaani's modern clarifications, through his book ''Tawdih al- afkar'', and it consists of an introduction, three chapters, and a conclusion.

The introduction included the research problem, the research objectives, methodology and plan.

The first chapter was devoted to the introduction of Prince Al-Sanaani and his book 'clarification of ideas'

The second chapter presents the clarifications of Prince Al-Sanaani related to the science of Narrators and the distinction of their types and ranks.

The third chapter included Prince Al-Sanaani's clarifications related to the science of Hadith knowledge in terms of acceptance and response.

As for the conclusion, it mentioned the most important results of the study.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

وبعد؛ فهذا بحث موجز قصدت منه تسليط الضوء على بعض إثارات الأمير الصنعاني التي انفرد بها في علم مصطلح الحديث، وذلك من خلال كتابه الماتع **''توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار في علوم الآثار''**، وقد قسمتها إلى قسمين:

- إثارات تتعلق بمحور علم الرواة وتميز أصنافهم ومراتبهم.
- وإثارات تتعلق بمحور علم معرفة الحديث من حيث القبول والرد.

- **إشكال البحث:**

يروم هذا البحث الإجابة عن التساؤلات المحورية الآتية:

ماهي إثارات الأمير الصـــنعاني في علوم الحديث؟ وماهي مآخذه وأدلته في اجتهاداته واختياراته الحديثية؟ وما قيمتها العلمية من حيث الصناعة الحديثية؟

- **أهداف البحث:**

يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- الرغبة في إبراز المكانة العلمية الرفيعة التي يتمتع بها الأمير الصـــنعاني، باعتباره أحد أعمدة الاجتهاد والتجديد في عصره.
- الوقوف على القيمة العلمية العالية لكتاب''توضـــيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار في علوم الآثار''، من حيث اشتماله على كم هائل من المسائل الحديثية.
- الكشف عن أهم اجتهاداته وتحقيقاته وإضافاته العلمية البديعة في فن مصطلح الحديث، التي يمكن أن نستشف منها بعض ملامح منهجه النقدي في علم الحديث.

- **منهج البحث:**

اقتضت طبيعة البحث توظيف المنهج الاستقرائي المبني على تتبع آراء واختيارات الأمير الصنعاني الحديثية، والمنهج الوصفي التحليلي لصياغة المادة العلمية ودراستها.

- **خطة البحث:**

تتكون خطة البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة:

المقدمة: ضمنتها إشكال البحث وأهدافه ومنهجه وخطته.

المبحث الأول: التعريف بالأمير الصنعاني وكتابه ''توضيح الأفكار''

المبحث الثاني: إثارات الأمير الصنعاني المتعلقة بمحور علم الرواة وتميز أصنافهم ومراتبهم

المبحث الثالث: إثارات الأمير الصـــنعاني المتعلقة بمحور علم معرفة الحديث من حيث القبول والرد

الخاتمة: ضمنتها أهم الخلاصات والاستنتاجات.

- المبحث الأول: التعريف بالأمير الصنعاني وكتابه ''توضيح الأفكار''

١. التعريف بالأمير الصنعاني

أ- اسمه ونسبه:

هو محمد بن إسـماعيل بن صـــلاح بن محمد الحسـني، الكحلاني ثم الصـــنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير[١].

ب- مولده:

ولد رحمه الله بمدينة كحلان، سنة تسعة وتسعين وألف من الهجرة في منتصف جمادى الآخرة[٢].

ج- مكانته العلمية وآثاره العلمية:

إن للأمير الصـــنعاني مكانة علمية عالية لم تتوفر لأحد من أبناء عصـــره، فهو إمام تعددت جوانبه العلمية والمعرفية لا سيما الحديثية منها، وقد خلف مصنفات عدة في شتى أنواع الفنون من أهمها:

- إجابة السائل شرح بغية الأمل منظومة الكامل في أصول الفقه.
- إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد.
- سبل السلام وهو شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام لابن حجر.
- إقامة الحجة والبرهان على جواز أخذ الأجرة على تلاوة القرآن.
- ثمرات النظر في علم الأثر.
- إسبال المطر على قصب السكر نظم نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر.
- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار في علوم الآثار.

د- وفاته:

توفي رحمه الله بصنعاء في شعبان سنة اثنتين وثمانين ومائة وألف من الهجرة[٣].

٢. التعريف بكتاب ''توضيح الأفكار''

توضـيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار في علوم الآثار، سـفر مبارك وضـح فيه الأمير الصـنعاني المسـائل الحديثية الواردة في كتاب ابن الوزير "تنقيح الأنظار في معرفة علوم الآثار" وهو: متن مختصر من شرح الحافظ زين الدين العراقي على ألفيته في مصطلح الحديث، المسماة

بـــ "التبصرة والتذكرة"، والمشهورة بـــ "ألفية الحديث"، مع توسع في بعض المسائل، وزيادة نُقول، وفوائد، ونكت، وتحريرات.

يقول العلامة الأمير الصـنعاني في مقدمة كتابه:"فهذا شـرح كتبته على "تنقيح الأنظار" تأليف الإمام الحافظ العلامة النظار، محمد بن إبراهيم الوزير أســكنه الله جنات تجري من تحتها الأنهار، فإنه جمع فيه نفائس تحقيقات أئمة الآثار، وأضـاف إليه من أنظاره ما هو نور للبصـائر والأبصار، ولما أخذ علينا فيه بعض من لا يقنعه من التحقيق إلا أقصاه، ولا يشفيه من الأبحاث إلا ما بلغ غايته ومنتهاه، أمليت عليه من المعاني عند حل المباني، ما يجب أن يدخره الأول الثاني، فطلب كتب لفظه، وإبرازه في الوجود الخطى إبقاء لحفظه، فكتبت عليه ما هو قرة لعين طالب التعتيق، ولا يستغني عنه إلا من يستغنى بمجرد التصور عن التصديق، وسميته "توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار"، والله أسـأله أن ينفع به كاتبه وقارئه والناظر بعين الإنصـاف في ألفاظه ومعانيه"[٤].

ولم يقتصر دور الإمام الصنعاني في هذا الكتاب على الشرح والإيضـاح فحسب، وإنما كان يقارن بين مذاهب علماء الحديث ويوازن ويرجح بينها بنظر دقيق، وتحقيق عميق، وأكثر من هذا كان من الحين إلى الآخر يخالف آراء ابن الوزير ولا يذعن إليها، فكانت له اجتهادات عديدة تفرد بها عن باقي المحدثين.

- طبعات الكتاب:

طبع الكتاب طبعات عدة، منها:

❐ طبعة مطبعة السعادة بالقاهرة عام ١٣٦٦هـــ الموافق عام ١٩٤٧م، في مجلدين، وهي أول طبعة للكتاب، بتحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

❐ طبعة دار الكتب العلمية ببيروت سنة ١٤١٧هـ الموافق سنة ١٩٩٧م، في مجلدين، بتحقيق: أبو عبد الرحمن عويضة، وبها أخطاء في النص عديدة.

❐ طبعة مكتبة ابن تيمية بالقاهرة عام ١٤٣١هـــــ الموافق لعام ٢٠١٠م، في مجلدين، بتحقيق الأخوين: أبي أويس الكردي وبدر بن رجب، وقد اعتمدا على ثلاث نسـخ خطية ومطبوعتين، وقد صوبا بعضًا من أخطاء الطبعات السابقة.

❐ طبعة مكتبة الرشد بالرياض عام ١٤٣٢هـ الموافق لعام ٢٠١١م، في أربعة مجلدات، بتحقيق: محمد أبو زيد، وهي من أحسن طبعاته وذلك أن المحقق اعتمد على أربع نسخ خطية، وتكلم عن الطبعات السابقة وبين ما فيها من أخطاء.

- المبحث الثاني: إثارات الأمير الصنعاني المتعلقة بمحور علم الرواة وتميز أصنافهم ومراتبهم

الإثارة الأولى: قبول خبر التائب من الكذب في حديث رسول الله ﷺ

يرى الأمير الصنعاني أنه لا وجه لرد رواية الكذاب في حديث رسول الله ﷺ بعد صحة توبته، إذ بعد صحتها قد اجتمعت فيه شروط الرواية، فالقياس قبولها[٥].

ورأيه هذا مخالف لما تقرر عند أكثر المحققين من علماء الحديث، يقول ابن الصلاح:"التائب من الكذب في حديث الناس وغيره من أسباب الفسق تقبل روايته، إلا التائب من الكذب متعمدًا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه لا تقبل روايته أبدًا، وإن حسنت توبته، على ما ذكر عن غير واحد من أهل العلم، منهم أحمد بن حنبل وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري"[٦].

الإثارة الثانية: كلام الأقران بعضهم في بعض

ذهب الأمير الصنعاني إلى اعتبار كلام الأقران بعضهم في بعض لا سيما في حق المتعاصرين، لأنه لا يَعْرِفُ حال الشخص بجرح أو عدالة إلا مَنْ عاصره، ولا طريق إلى العلم بأحواله لِمَنْ في عصره ممن غاب عنه ولمن يأتي بعده إلا من المعاصرين له، إذ مَنْ قبلهم لا يعلمون وجوده، ومَنْ بعدهم لا يعرفونه إلا بنقل الأخبار عمن عاصره وشاهده وجالسه وأخذ عنه[٧].

يقول الأمير الصنعاني موضحًا هذه المسألة:"واعلم أن مرادهم بالأقران: المتعاصرين في قرن واحد، والمتساوون في العلوم. وعلى التقديرين، فإنه مشكل؛ لأنه لا يُعْرَفُ حال الرجل إلا ممن عاصره، ولا يَعْرِفُ حالَهُ مَنْ بعده إلا مِنْ أخبار مَنْ قارنه، إنْ أُريدَ الأول، وإنْ أُريدَ الثاني. فأهل العلم هم الذين يعرفون أمثالهم، ولا يَعْرِفُ ذوي الفصل إلا أولو الفضل"[٨].

وبعد ذلك ينهي المسألة بخلاصة مفيدة فيقول:"فإذا عرفتَ هذا، فالأَولى إناطة ذلك بمَنْ عُلِمَ أن بينهما تنافسًا وتحاسدًا، فيكون ذلك سببًا لعدم قبول بعضهم في بعض، لا لكونه مِنَ الأقران، فإنه لا يُعْرَفُ عدالته ولا جرحه إلا مِنْ أقرانه"[٩].

وفي هذا الصدد يقول الحافظ الذهبي: "كلام الأقران إذا تبرهن لنا أنه بهوى وعصبية لا يلتفت إليه بل يطوى ولا يروى"[١٠].

الإثارة الثالثة: حول رواية الصحابة رضي الله عنهم

يرى الأمير الصنعاني أن الصحبة لا تنافي النسيان وعدم الحفظ، وعليه فالصحابي معرض للنسيان وهذا ما أثبتته الآثار، يقول مبينًا ذلك:"أن أول المراتب توثيقًا كون الراوي صحابيًا، وظاهر هذا أن كونه صحابيًا قد تضمن أنه ثقة حافظ، فصفة الصحبة قد تكفلت بالعدالة والضبط، وهذا لا إشكال فيه بالنظر إلى العدالة على أصل أئمة الحديث، ولكن بالنظر

إلى الضبط والحفظ لا يخلو عن الإشكال؛ إذ الحفظ وعدمه من لوازم البشرية لا ينافي الصحبة، بل لا ينافي النبوة؛ فقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه نسى في صلاته وغيرها، فكيف يُجْعَلُ كون الراوي صحابيًا أبلغ من الموصوف بأوثق الناس ونحوه، والصحبة لا تُنافي النسيان وعدم الحفظ، بل قد ثبت في "صحيح البخاري" نسيان عمر لقصة التيمم، وتذكير عمار له بها ولم يذكر. بل قد ثبت أنه قال صلى الله عليه وسلم: «رَحِمَ اللَّهُ فُلَانًا لَقَدْ ذَكَّرَنِي الْبَارِحَةَ آيَةً كُنْتُ أُنْسِيتُهَا»[١١"١٢].

ثم قال بعد هذا: "ولم أعلم مَنْ تنبه لذلك"[١٣].

الإثارة الرابعة: خبر مجهول الحال

اختلف العلماء في الأصل في المسلم هل العدالة أم الفسق؟ فمنهم مَنْ ذهب إلى أن الأصل الفسق، مستدلين بأن العدالة طارئة، وبأن الفسق أغلب، ومنهم مَنْ ذهب إلى أن الأصل العدالة والفسق عارض، مادام لم ينقل في حقه جرح فهو عدل[١٤].

أما رأي الأمير الصنعاني في المسألة فقد ذهب إلى أن القول بأن الأصل الفسق لا يعني رد خبر المسلم المجهول العدالة حكمًا بفسقه، ولا قبوله حكمًا بعدالته، بل يبقى على الاحتمال حتى يبحث عنه، ويتبين أي الأمرين يتصف بهما، يقول الإمام الصنعاني موضحًا هذا الأمر:"بأن حمل المسلم المجهول العدالة على الفسق. غير صحيح، لأنه ليس لنا أن نُفَسقَ مسلمًا مجهول العدالة لأجل أن الأغلب الفسق؛ لأن هذا تفسيق بغير دليل مِنْ نص أو قياس، مع قولهم: "لا تفسيق إلا بقاطع". بل نقول: يبقى المسلم المجهول العدالة على الاحتمال لا نرد خبره حكمًا بفسقه، ولا نقبله حكمًا بعدالته، بل يبقى على الاحتمال، حتى يُبْحَثَ عنه، ويتبين أي الأمرين يتصف بهما، وينبغي أن يكون هذا مراد مَنْ يقول بأن الأصل الفسق"[١٥].

الإثارة الخامسة: حول رجال الصحيحين

ذهب الأمير الصنعاني إلى أن المجروحين من رجال الصحيحين منهم ما جرحه مطلق، ومنهم ما جرحه مبين السبب، وقد بين ذلك بقوله:"إلا أنه لا يخفى أنه ليس كل مَن جُرِحَ من رجال "الصحيحين" جرحه مطلقًا، بل فيهم جماعة جُرِحوا جرحًا مُبَين السبب. وقد أخذوا السلامة من البدعة في رسم العدالة، فالبدعة قادحة عندهم فيها، وفيهم مَنْ هو داعية إلى بدعته، حتى بالغ ابن القطان، وقال: في رجالهما مَنْ لا يُعْرَف إسلامه. وإنْ كنا لا نرى هذا إلا من الغلو؛ فإنه من المعلوم أنه لا يَروي أئمة الحديث عن غير مسلم"[١٦].

- المبحث الثالث: إثارات الأمير الصنعاني المتعلقة بمحور علم معرفة الحديث من حيث القبول والرد

الإثارة الأولى: قول أئمة الحديث على شرط الشيخين

ذكر الأمير الصنعاني أن ما أخرجاه ونصا على رواته يُعلم أنهما قد ارتضيا رواته، وأما ما كان على شرطهما فإنه لم يقم الدليل على تعيين شرط لهما، بل أئمة الحديث تتبعوا شرائط في الرواة وقالوا: هي شرط الشيخين. ولم يتفقوا على ذلك، بل رد بعضهم على بعض، فالحديث الذي يقال فيه: على شرطهما. لا يفيد إلا ظنًا ضعيفًا أنه على شرطهما؛ لعدم تصريحهما بشرطهما، بخلاف مَن رويا عنه في كتابيهما، فإنه يحصل الظن بأنهما قد ارتضياه، وإن قُدِحَ في بعض رجالهما، فالأغلب عدم ذلك، والحكم للأغلب عند الظن. نعم، إذا رُوِيَ حديثٌ بنفس رجالهما من غير نقص فله حكم ما فيهما[١٧].

وإذا عرفت هذا فإنه يتعين الإمساك عن الجزم بوصف حديث لم يُخَرجاه في كتابيهما بأنه على شرطهما؛ لأن شرطهما غير معلوم جزمًا، فكيف نجزم بوصف حديث ونُصَحِّحُهُ مع الشك فيما يوجبه ويتفرع عنه تصحيحه؟ والشك لا يتفرع عنه يقين، ولا يُهاب إطباق المحققين على قولهم في حديث لم يخرجاه:"إنه على شرط الشيخين". فإن الحجة في الدليل، لا في مجرد الأقاويل[١٨].

الإثارة الثانية: التفريق بين شرط البخاري وشرط مسلم

يرى الأمير الصنعاني أن شرط البخاري أخص من شرط مسلم لأن وجود الأخص لازم لوجود الأعم، فإذا وجد الأخص فهو الأقوى فيكون شرطهما وشرط البخاري قسم واحد، وفي هذا يقول:"وأنا شديد التعجب حيث لم أجد مَنْ نَبهَ على هذا مع وضوحه، والتحقيق عندي: أن العمدة في الصحة وجود شرط البخاري، لأنه أخص من شرط مسلم، ووجود الأخص لازم لوجود الأعم، فإذا وُجِدَ الأخص فهو الأقوى، وحينئذ فشرطهما وشرط البخاري قسم واحد"[١٩].

وقال في موضع آخر:"واعلم أنك قد عرفت مما أسلفناه في وجوه ترجيح البخاري أن شرطه أخص من شرط مسلم؛ لأنه يشترط اللقاء ومسلم يقتصر على شرط المعاصرة مع إمكان اللقاء، وكل مَنْ ثبت له اللقاء ثبتت له المعاصرة، وليس كل من ثبتت له المعاصرة يثبت له اللقاء، فرجح البخاري بخصوصية شرطه. أي: كان ذلك من المرجحات، ووجود الأعم في ضمن الأخص ضروري، فكل راوٍ للبخاري قد حصل فيه شرط مسلم ضرورة وجود الأعم في الأخص، وليس كل راوٍ لمسلم يحصل فيه شرط البخاري الأخص"[٢٠].

الإثارة الثالثة: ترجيح البخاري على مسلم

ذهب الأمير الصـنعاني إلى أن ترجيح رواية البخاري على رواية مسـلم، إنما يكون فيما يرويانه بالعنعنة لا مطلقًا، أما غير المعنعن وهو ما كان بنحو:«حدثنا»، فهو ومسـلم فيه سـواء، فإنه لا يكون إلا بالمشـافهة، وفي هذا يقول موضـحًا:"أن الخلاف بين الشـيخين في رواية العنعنة لا غير، فشرط البخاري فيها اللقاء ومسلم المعاصرة، وحينئذ فلا يُرَجح البخاري برمته على مسلم برمته بهذا الشـرط، بل يقال: عنعنة البخاري أصـح وأرجح من عنعنة مسـلم، فالعجب كيف يعدُّه الحافظ ابن حجر[٢١] من وجوه ترجيح البخاري مطلقًا، ثم قد ظهر المراد بالمعاصرة أنها التي يمكن معها السماع ولا يكفي مطلقها؟ فإن قلتَ: إنما جعله ترجيحا للبخاري مطلقًا؛ لكون كل ما فيه من الأحاديث قد تم فيها شـــرطية اللقاء معنَعنًا وغيره. قلتُ: أما غير المعنعَن، وهو ما كان بنحو: «حدثنا»، فهو ومســلم ســواء فيه؛ فإنه لا يكون إلا بالمشــافهة، إنما الخلاف في رواية العنعنة، وهي رواية متصلة عند مسلم"[٢٢].

الإثارة الرابعة: تلقي الأمة للصحيحين بالقبول

يرى الأمير الصنعاني أن معنى تلقي الأمة لأحاديث الصحيحين بالقبول هو: تلقيها لكل فرد من أفراد أحاديثهما بأنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أما القول بأن الأمة كلها تلقت أحاديث الصحيحين بالقبول بين عامل ومتأول، فهذه دعوى – في نظره – لا يخفي عدم تسليمها في كل حديث من أحاديث الصـــحيحين غير ما اســـتثنى، إذ المعصـــوم هو الأمة جميعًا أو مجتهدوها، ولا يتم أن كل حديث حَكَمَ المعصوم بصحته ضمنًا، إذ ذلك فرع إطلاع كل فرد من أفراد المجتهدين على كل فرد من أفراد أحاديث الكتابين، على أن التحقيق أن الأمة إنما عُصِمت عن الضلالة لا عن الخطأ، فَحُكْمُ الأمة بصحة حديث من الأحاديث الأحادية، وهو غير صحيح في نفس الأمر، ليس بضلالة قطعًا[٢٣].

وأشـار بعد ذلك إلى أن الاسـتدلال المناسـب على تقدم الصـحيحين هو: إخبار مؤلفيهما بأن أحاديثهما صـــحيحة، وقد عُلِمَ أنهما عدلان بلا ريب، وخبر العدل واجب القبول. فقول البخاري:"هذه أحاديث صـــحيحة". بمثابة قوله:"رواة هذه الأحاديث عدول ضـــابطون، ولا شـــذوذ فيها، ولا علة". وحينئذ فيجب قبول خبره، كما يُقْبَلُ تعديله للمجهول، وإخباره بضـــبطه، وخلوص الحديث عن العلة والشذوذ، لأن لفظ:"صحيح" متكفل بهذه المعاني[٢٤].

الإثارة الخامسة: قبول حكم الثقة على الحديث بالصحة والضعف هل يعد تقليدًا أم لا ؟

يرى الأمير الصـنعاني أن مَنْ قَبِلَ خبر الثقة في التصـحيح فهو مجتهد في قبول خبره، كما يَقبل سائر الأخبار عن الثقات، ولا يكون بقبولها مقلدًا[٢٥].

- خاتمة:

وبعد إتمام هذه الدراسة التي تحدث فيها عن إثارات الأمير الصنعاني الحديثية من خلال كتابه ''توضيح الأفكار''، فإني أسجل أهم النتائج التي أسفرت عنها الدراسة والتي هي بمثابة آراء واختيارات حديثية للأمير الصنعاني، وهي كما يلي:

- أن التائب من الكذب في حديث رسول الله ﷺ تقبل روايته، لأنه لا وجه لرد رواية الكذاب في الحديث بعد صحة توبته، إذ بعد صحتها قد اجتمعت فيه شروط الرواية، فالقياس قبولها، ورأيه هذا مخالف لما عليه المحققون.

- أن جرح الأقران بعضهم في بعض يقبل، إلا إذا تبين أنه بسبب هوى وعصبية وحسد وجفاء ونحو ذلك، لأنه لا يعرف حال الشخص بجرح أو عدالة إلا من عاصره.

- أن الصحبة لا تنافي النسيان وعدم الحفظ وعليه فالصحابي معرض للنسيان وهذا ما أثبتته الآثار، وهذا الرأي انفرد به الأمير الصنعاني حسب ما قال.

- أن الأمير الصنعاني يرى أن المجروحين من رجال الصحيحين منهم ما جرحه مطلق، ومنهم ما جرحه مبين السبب.

- أن القول بأن الأصل الفسق لا يعني رد خبر المسلم المجهول العدالة حكمًا بفسقه، ولا قبوله حكمًا بعدالته، بل يبقى على الاحتمال حتى يبحث عنه ويتبين أي الأمرين يتصف به.

- أن قول أئمة الحديث على شرط البخاري ومسلم لا يفيد إلا ظنًا ضعيفًا أنه على شرطهما، لعدم تصريحهما بشرطهما، بخلاف من رويا عنه في كتابيهما، فكيف تجزم بوصف حديث لم يخرجاه في كتابيهما بأنه على شرطهما، وشرطهما غير معلوم جزمًا، فالأغلب عدم جواز ذلك، لأن الحكم للأغلب عند الظن.

- أن شرط البخاري أخص من شرط مسلم لأنه يشترط اللقاء، ومسلم يكتفي بشرط المعاصرة مع إمكان اللقاء، فيكون كل راو للبخاري قد حصل فيه شرط مسلم ضرورة لوجود الأعم في الأخص، وليس كل راو لمسلم يحصل فيه شرط البخاري الأخص، وهذا الترجيح إنما يكون فيما يرويانه بالعنعنة لا مطلقًا، وأما ما كان بنحو حدثنا فهما فيه سواء حيث لا يكون إلا بالمشافهة.

- إن قبول حكم الثقة على الحديث بالصحة والضعف لا يعد تقيدًا، وإنما يعد اجتهادًا منه في قبول الخبر.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين،

والصلاة والسلام على خاتم النبيين والمرسلين.

الهوامش والمصادر :

١ ينظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد الشوكاني، نشر مطبعة السعادة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٤٨هـ. [١٣٣/٢]، والأعلام، خير الدين الزركلي، نشر دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الخامسة عشر، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م. [٣٨/٦]، وأبجد العلوم أبجد العلوم، محمد صديق خان القِنَّوجي، نشر دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م. [ص:٦٧٨]، وفهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، عبد الحي الكتاني، تحقيق: إحسان عباس، نشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م. [٥١٣/١].

٢ ينظر: البدر الطالع، الشوكاني [١٣٣/٢]، والأعلام، الزركلي [٣٨/٦]، وأبجد العلوم، القِنَّوجي [ص:٦٧٨]، وفهرس الفهارس، عبد الحي الكتاني [٥١٣/١].

٣ ينظر: البدر الطالع، الشوكاني [١٣٩/٢]، والأعلام، الزركلي [٣٨/٦]، وأبجد العلوم، القِنَّوجي [ص:٦٧٨]، وفهرس الفهارس، عبد الحي الكتاني [٥١٤/١].

٤ توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار في علوم الآثار، الأمير الصنعاني، تحقيق: محمد أبو زيد، نشر مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م. [١٤٢،١٤١/١].

٥ ينظر: توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [٢٩٦/٣].

٦ معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، ابن الصلاح ، تحقيق: نور الدين عتر، نشر دار الفكر- سوريا، ودار الفكر المعاصر- بيروت، الطبعة الخامسة عشر، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م. [ص:١١٦]، وذكر الإمام ابن كثير نحو ذلك، ينظر: شرح اختصار علوم الحديث المسمى بـ"الباعث الحثيث" لأحمد شاكر، نشر مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ. [ص:٧٧،٧٦].

٧ ينظر: توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [١٤٠/٣].

٨ توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [٣٦٠/٣].

٩ توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [٣٦٠/٣].

١٠ سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م. [٩٢/١٠].

١١ رواه البخاري في صحيحه [رقم الحديث:٤٧٥١] ومسلم في صحيحه [رقم الحديث:١٨٧٤].

١٢ توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [٣٣١،٣٣٠/٣].

١٣ توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [٣٣١/٣].

١٤ ينظر: اللمع في أصول الفقه، أبو اسحاق الشيرازي، تحقيق: محيي الدين ديب مسو ويوسف علي بديوي، نشر دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الرابعة، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م. [ص:١٦٦]، والتبصرة في أصول الفقه، أبو اسحاق الشيرازي، تحقيق: محمد حسن هيتو، نشر دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ. [ص:٣٣٨]، وشرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي، عضد الملة والدين عبد الرحمن الإيجي ، تحقيق: فادي نصيف وطارق يحي، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م. [ص:١٤٦]، وتنقيح الأنظار في علوم الآثار: ابن الوزير، تحقيق: محمد حلاق وعامر حسين، نشر دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م. [ص:١٩٢]، وتوضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [١٤٤/٣ وما بعد].

١٥ توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [١٤٦/٣].

١٦ توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [٣٢٩/١-٣٣٢] بحذف وتصرف.

١٧ توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [٣٠٨/١].

١٨١٨ توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [٣٤٩/١].

١٩ توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [٣٤٥/١] بحذف.

٢٠ توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [٣٠٢/١،٣٠٣] بحذف.

٢١ وهذا نص كلامه قال الحافظ ابن حجر:"إن مسلم كان مذهبه، بل نقل الإجماع في أول صحيحه أن الإسناد المعنعَن له حكم الاتصال إذا تعاصر المعنعِن والمعنعَن عنه، وإن لم يثبت اجتماعهما. والبخاري لا يحمله على حتى يثبت اجتماعهما ولو مرة واحدة، وقد أظهر البخاري هذا المذهب في التأريخ، وجرى عليه في الصحيح، وهو مما يرجح به كتابه، لأنا وإن سلمنا ما ذكره مسلم من الحكم بالاتصال فلا يخفى أن شرط البخاري أوضح في الاتصال. وبهذا يتبين أن شرطه في كتابه أقوى اتصالا وأشد تحريًا -والله أعلم-". النكت على مقدمة ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، نشر عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م. [٢٨٩/١].

٢٢ توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [٢٢٥/١،٢٢٦] بحذف وتصرف.

٢٣ توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [٣١٦/١،٣١٧].

٢٤ توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [٣١٨/١].

٢٥ توضيح الأفكار، الأمير الصنعاني [٢٢٥/٢].